

+ عفة المجتمع المسلم +

- معاني المفردات :

- * تستأنسوا: تطلبوا الأئس (كناية عن الإستئذان).
- * يغضوا : يكفوا عن النظر عما لا يحل النظر فيه.
- * بخمرهن : جمع خمار وهو غطاء الرأس للمرأة.
- * التابعين غير أولي الإربة : الرجال الذين لا حاجة لهم في النساء.
- * أزكى : خير وأظهر.
- * جيوبهن : جيب، وهو فتحة الصدر.
- * بعولتهن : أزواجهن.

- التدابير التي اتخذها الإسلام للحد من جريمة الزنا:

- 1- أن جعل للبيوت حرمة لا يجوز المساس بها.
- 2- أمر كلاً من الرجال والنساء بغض البصر.
- 3- نهى المرأة عن إبداء الزينة للأجانب.

- علل: أمر الله تعالى كلاً من الرجال والنساء بغض البصر.

* لأن النظر قد يكون مدخلاً للفجور.

- ما الفرق بين الزينة الظاهرة والزينة الخفية؟

- * الزينة الظاهرة: ما كان طبيعياً من حسن المرأة في الوجه والكفين وهو الذي يتعذر أخفاؤه رفعاً للخرج.
- * الزينة الخفية: ما تتزين به المرأة ولا يجوز إظهاره إلا للزوج أو المحارم كالحلي والقلاند والعطور.

// غرض البصر يؤدي إلى حفظ الفرج.

- مخاطر النظرة المحرمة على الفرد والمجتمع:

- * على الفرد : تنقص الإيمان وطاعة للشيطان ثم الوقوع في الحرام.
- * على المجتمع : انتهاك حرمة الناس والاعتداء عليها ومن ثم الفساد.

- بين مواصفات حجاب المرأة :

- * من أعلى رأس المرأة إلى نحرها.
- * أن يكون مغطياً للرأس و النحر والصدر.

- الفرق بين الخلوة المحرمة شرعاً والاختلاط المباح:

- * الخلوة المحرمة هي تعمد الرجال والنساء الابتعاد عن عيون الناس و الأماكن العامة وإن كانت المرأة محتشمة.
- بينما الاختلاط المباح عندما يكون في مكان عام بعيداً عن مظان الفتنة والتزام المرأة والرجل الحشمة والوقار.

- حالات تجوز فيها دخول البيوت المسكونة دونما إستئذان:

- 1- الإغاثة بطلب النجدة من أحدهم.
- 2- دفع ضرر عن أصحاب البيت كشرارة كهربائية أو لصوص.
- 3- وقوع كارثة كحريق أو خراب
- 4- دخول الأماكن العامة كالمؤسسات الحكومية والمدارس والحدائق والمستشفيات.